



الجمهورية العربية السورية

رئاسة مجلس الوزراء

قرار رقم / ١٢٦٨ /

رئيس مجلس الوزراء
بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤
و على المرسوم رقم /٢٠٣/ تاريخ ٢٠١٦-٠٧-٠٣
وعلى اقتراح اللجنة المشكلة وفقاً لأحكام المادة /١٣٧/ من القانون المنوه عنه أعلاه بمحضرها رقم
٥٩٣٠ تاريخ ٢٠١٦/٦/٢٧

يقرر مايلي :

مادة /١/: يصرف من الخدمة المذكورين أدناه :

الاسم	اسم الأب	الكنية	اسم الأم	مكان و تاريخ الولادة	الوزارة	الجهة
١ ناجي	جدعان	الفياض	عنود	تولد ١٩٦٩ عدلة، القيد جرمز الشدادي ٦٢خ	وزارة النفط و الثروة المعدنية	الشركة السورية للغاز - مديرية استثمار غاز الجبسة
٢ هائيس	سطام	اسماعيل	ختلة	تولد ١٩٧٠ كشكش جبور، القيد قبور الفاضل خ١١	وزارة النفط و الثروة المعدنية	الشركة السورية للغاز - مديرية استثمار غاز الجبسة


مادة /٢/: يوقف صرف المستحقات التقاعدية للموما إليهما في ضوء النتيجة القضائية

مادة /٣/: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

دمشق في ٢٠١٦/٨/٩ م

رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس



٢٦٧٥ ص ص
١٨-٠٧-٢٠١٦

نسخة إلى
رئيس الديوان العام
لرئاسة مجلس الوزراء

٢٠١٦/٨/٩

رئيس الديوان العام
لرئاسة مجلس الوزراء

٢٠١٦
١٦/١١